وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

22 أكتوبر 2015

1966

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول التخفيض في رأس المال وطرح الخسائر المؤجلة
المرجـــع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 05 أكتوبر 2015

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركة خفية الاسم سجّلت بصفة منفردة وبحسابين مختلفين ضمن أموالها الذاتية لسنة 2014 كلّ من خسائرها العادية والبالغة 6 م د واستهلاكاتها المؤجلة والبالغة 3 م د. هذا وبينتم أنّ الشركة المذكورة تعتزم التخفيض في رأس مالها عن طريق استيعاب خسائرها المتأتية من الاستغلال فحسب. فطلبتم التأكيد على أنّ عملية الاستيعاب المذكورة ليس لها أيّ تأثير على حق الشركة في طرح الاستهلاكات المؤجلة وأنّ الشركة يمكنها اعتماد ترتيب الطرح المنصوص عليه بالتشريع الجبائي الجاري به العمل.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ استيعاب الاستهلاكات المؤجلة بالتخفيض في رأس مال الشركة المسجلة للخسارة يفقدها صبغتها لتكتسي صبغة خسائر استغلال عادية تكون تبعا لذلك قابلة للطرح في حدود الآجال المضبوطة بالتشريع الجبائي الجاري به العمل والخاصّ بخسائر الاستغلال أي خلال الفترة المتبقية من الخمس سنوات. وعلى هذا الأساس وإذا اقتصر التخفيض في رأس المال على استيعاب خسائر الاستغلال، فإنّ الخسائر المتأتية من الاستهلاكات المؤجلة تبقى قابلة للطرح كليا ودون تحديد في الزمن وتبقى خسائر الاستغلال التي تمّ استيعابها بالتخفيض في رأس المال قابلة للطرح خلال المدّة المتبقية من الخمس سنوات.

ويمكن اعتماد ترتيب الطرح المنصوص عليه بالفصل 48 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات حيث يتمّ طرح خسائر الاستغلال أوّلا ثم استهلاكات السنة المعنية ثم الاستهلاكات المؤجلة.

وتفضلوا، سيدي فائق عبارات التقدير والاحترام.

والســلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis